

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٨٤ لسنة ٢٠١٨

بشأن مد البرنامج الزمني لإنشاء المنطقة الاستثمارية  
المرخص للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بإنشائها بميت غمر

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦١٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إقامة منطقة استثمارية  
للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بمنطقة ميت غمر ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٦ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم وزارة الاستثمار ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (١٥-١/٢٠١٨)  
بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٣ بالموافقة على مد البرنامج الزمني لإنشاء المنطقة الاستثمارية بمنطقة ميت غمر ؛  
وعلى ما عرضته وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي ؛

قرر :

( المادة الاولى )

ووفق على مد البرنامج الزمني لإنشاء المنطقة الاستثمارية المرخص بموجب قرار  
رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦١٦ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه للهيئة العامة للاستثمار  
والمناطق الحرة بإنشائها بمنطقة ميت غمر بمحافظة الدقهلية ، لمدة (٣٦) شهراً  
اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ شوال سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢٨ يولية سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي